تجديد سجل موردي الهيئة

عن الخدمة/الميزة

جدد تسجيلك كمورد معتمد للهيئة

خطوات الخدمة

خطوة 1 ← اضغط على "ابدأ الخدمة" وقم بتسجيل الدخول

خطوة 2 ← قم بتحديث بيانات النموذج المتوفرة على الموقع الإلكتروني وإرفاق/تحميل نسخة إلكترونية من كافة الوثائق والمستندات المطلوبة

خطوة 3 ← استلام الموافقة على التجديد عبر النظام

نوع	غير متوفر
مدة تقديم الخدمة	3 أيام
الرسوم	خدمة مجانية
المتابعة	جميع الموردين المرخصين لمزاولة النشاط التجاري في الدولة
عن الخدمة	تتيح خدمة تجديد سجل الموردين للعميل بتجديد الوثائق والمستندات الثبوتية على النظام لمراجعتها واعتمادها من قبل المخولين في الهيئة بشرط صلاحيتها. ويتيح النظام وسيلة للتواصل مع الهيئة للاستعلام عن حالة طلب التجديد
القنوات	غير متوفر
طرق الدفع	غير متوفر
الشروط و الاحكام	الشركات التجارية المواطنة بنسبة 51% من رأسمالها فأعلى, والمسجلة في وزارة الاقتصاد والبلديات وغرف التجارة بالدولة أن يكون مرخصاً لمزاولة النشاط التجاري في الدولة ألا يكون محروماً من الاشتراك في المناقصات والممارسات من قبل أي جهة اتحادية الشركات الأجنبية الخاصة بالدول الموقعة على اتفاقيات التجارة الحرة مع الدولة بناءً على القرار الوزاري رقم (278) لسنة 2009 ألا يكون من موظفي الجهة الاتحادية التي يتم التعاقد معها, وألا تكون له صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة, مع أي من المسؤولين المعنيين بالتعاقد أفرع الشركات الأجنبية الخاصة بالمناطق الحرة المتواجدة داخل حدود الدولة وخارج المنطقة الحرة فرع شركات برامج الحاسوب ومكاتب وشركات الاستشارات الفنية والمالية والإدارية...الخ من خلال الأفرع المتواجدة داخل حدود الدولة والمسجلة لدى وزارة الاقتصاد بناءً على قرار وزير الاقتصاد رقم (278) لسنة 2009

الوثائق المطلوبة	صورة عن الرخصة التجارية الصادرة من الدائرة الاقتصادية بالإضافة إلى ملحق الشركاء التفاصيل البنكية للشركة مع إرفاق رسالة صادرة من البنك شهادة اعتماد توقيع عقد الشراكة والمخول بالتوقيع صورة عن شهادة عضوية الشركة لدى المؤسسات الداعمة لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة إذا كانت الشركة عضواً فيها
النتائج تتطلب زيارة مكتبية	لا